

شرح معاني الآثار

309 - حدثنا فهد قال ثنا أبو غسان قال ثنا شريك عن داود عن عكرمة عن بن عباس هB قوله Y الماء من الماء إنما ذلك في الاحتلام إذا رأى أنه يجامع ثم لم ينزل فلا غسل عليه فهذا بن عباس قد أخبر أن وجهه غير الوجه الذي حملة عليه أهل المقالة الأولى فصاد قوله قولهم وأما ما روي فيما بين فيه الأمر وأخبر فيه بالقصد أنه لا غسل عليه في ذلك حتى يكون الماء فإنه قد روي عن النبي A خلاف ذلك